إقرار الذمة المالية للمسؤول الحكومي

إقرار الذمة المالية

وسيلة يقر من خلالها المسؤول الحكومي بما له ولأزواجه وأولاده القصر من أموال نقدية أو عقارية أو منقولة داخل السلطنة أو خارجها بما في ذلك الأسهم والسندات والحصص في الشركات والحسابات البنكية، ويدخل في ذلك أيضاً ما لهم من حقوق وما عليهم من التزامات.

المسؤول الحكومي

كل شخص يشغل منصباً حكومياً، أو يتولى عملاً بصفة دائمة أو مؤقتة في إحدى وحدات الجهاز الإداري للدولة بمقابل أو بدون مقابل، ويعتبر في حكم المسؤول الحكومي أعضاء مجلس عمان، وممثلو الحكومة في الشركات، والعاملون بالشركات المملوكة للحكومة بالكامل أو تلك التي تساهم فيها بنسبة تزيد على (٤٠ ٪) من رأسمالها.

SAIAPP

www.sai.gov.om

يتلقى الجهاز الشكاوى أو البلاغات عبر عدة قنوات، ومنها الرقم المجاني: (80000008)

StateAudit_Oman StateAuditOman Stateaudit_oman جهاز الرقابة_عُمان الرقم المجاني أثناء ساعات العمل الرسمي: (80000008)

- **تهدف إقرارات الذمة المالية** إلى رصد أي ملامح للإثراء تطرأ على المسؤول أثناء شغله للوظيفة العامة، إلى جانب الحد من تضارب المصالح الخاصة مع المصلحة العامة.

- يتم التعامل مع إقرارات الذمة المالية **بسرية ومهنية**، حيث منح قانون حماية المال العام وتجنب تضارب المصالح حماية قانونية لهذه الإقرارات، وذلك من خلال عدم السماح بالاطلاع عليها أو التعامل معها بأي شكل من الأشكال دون إذن مسبق من رئيس جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة، كما تم إنشاء دائرة لإقرارات الذمة المالية تتبع رئيس الجهاز؛ وذلك بغرض التعامل مع كل ما يُعنى بإقرارات الذمة المالية وحفظها وترتيبها.

التطورات التي واكبت نموذج إقرار الذمة المالية

نموذج إقرار الذمة المالية الكتروني ويتم التوصل إليه من خلال الموقع الالكتروني لجهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة (www.sai.gov.om)

يتوفر نموذج الإقرار باللغتين العربية والإنجليزية، لتتم تعبئته من قِبل المسؤول الحكومي العماني أو غير العماني

إضافة بيانات لم تكن موجودة في النموذج السابق؛ الأمر الذي أصبح معه الإقرار أكثر شموليةً ووضوحاً

عقد ورش عمل للمعنيين، بالإضافة إلى مواد توعوية في مختلف وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة

إعداد دليل لتعبئة نموذج إقرار الذمة المالية للمسؤول الحكومي ويتضمن الدليل شرحاً مفصلاً لكل مصطلح وبيان ورد في نموذج الإقرار، وتم إتاحته على الموقع الإلكتروني للجهاز

تخصيص أرقام هواتف للرد على الاستفسارات المتعلقة بطلب الإقرار، وأرقاماً أخرى تُعنى بتقديم الدعم الفني والتقني عند تعبئة الإقرار

إقرارات الذمة المالية من الناحية القانونية

نصت المادة (١٥) من قانون حماية المال العام وتجنب تضارب المصالح على عقوبات جزائية تصل إلى السجن لمدة سنتين في حال مخالفة أحكام المادة (١٢) المعنية بإقرار الذمة المالية، وذلك سواء بالامتناع عن تقديم الإقرار أو تقديم بيانات غير صحيحة أو غير مكتملة

من خلال عدد من المعايير والمحددات يعمل الجهاز على اتخاذ كافة الإجراءات القانونية عند الاطلاع على تلك الإقرارات وتحليلها، وفي حال ما تبين وجود أموال لم يثبت لها مصدر يتم التحري عنها وجمع الاستدلالات بشأنها بالتنسيق مع الجهات المعنية، كما أنه عند وجود أي شبهات جنائية يتم إحالتها إلى الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية المعمول بها في هذا الشأن